

Distr.: General  
20 August 2019  
Arabic  
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البندان ٢٣ (أ) و ١٤٣ من جدول الأعمال المؤقت\*  
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية  
التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية  
وحدة التفتيش المشتركة

## استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

إضافة

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة" (انظر A/74/306).



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* A/74/150

090919 060919 19-13846 (A)



موجز

في التقرير المعنون "استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة" (انظر A/74/306)، أجرت وحدة التفتيش المشتركة تقييماً على نطاق المنظومة لفعالية خطة العمل ولقيمتها المضافة وأثرها باعتبارها أداة لرصد الأداء والمساءلة. وشمل الاستعراض المرحلة الأولى من تنفيذ الخطة، التي بدأت في عام ٢٠١٢ وانتهت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

وتعرض هذه المذكرة آراء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن التوصيات الواردة في التقرير. وقد جُمعت تلك الآراء استناداً إلى الإسهامات المقدمة من المؤسسات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، التي رحّبت بالتقرير وأيدت الكثير من الاستنتاجات الواردة فيه.

## أولاً - مقدمة

١ - في التقرير المعنون "استعراض تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة" (انظر A/74/306)، قدمت وحدة التفتيش المشتركة تقييماً أجرته على نطاق المنظومة لفعالية خطة العمل ولقيمتها المضافة وأثرها باعتبارها أداة لرصد الأداء والمساءلة. وقد تمثلت الأهداف الرئيسية للتقرير فيما يلي: (أ) موافاة الجمعية العامة بتقييم لخطة العمل باعتبارها إطاراً لرصد الأداء والمساءلة على نطاق المنظومة؛ (ب) استعراض العمليات المضطلع بها والإجراءات المتخذة لتنفيذها على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وشمل الاستعراض المرحلة الأولى من تنفيذ الخطة، التي بدأت في عام ٢٠١٢ وانتهت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

## ثانياً - تعليقات عامة

- ٢ - ترحب المؤسسات بالتقرير والنتائج الواردة فيه. وتنوه بمتانة المنهجية المتبعة باعتبارها الأساس لدقة الاستعراض ونطاقه، كما تنوه بالنهج التشاركي المستخدم لبيان المدى الكامل للخبرة التي اكتسبتها منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالخطة وتنفيذها بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٧.
- ٣ - وتلاحظ المؤسسات الاستعراض الإيجابي للخطة باعتبارها حافزاً للتقدم نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني، ونموذجاً فريداً بحق على نطاق المنظومة لإطار تم وضعه بإحكام، وإنجازاً شمل المنظومة برمتها، وهو أمر له أهمية كبيرة.
- ٤ - وتجد المؤسسات أن التحليلات المقدمة لها قيمة بالغة، مثلها في ذلك مثل الاستنتاجات والتوصيات المقترحة، بالنظر إلى أنها يمكن أن تسهم في زيادة جودة النتائج والنهوض بمشاركة القيادة والإدارة التنفيذية في عملية إعداد نسخة مستكملة من الخطة، تعرف باسم النسخة ٢.٠، بحيث يركز كل من التنفيذ والإبلاغ على أساس أفضل على مستوى كل منظمة على حدة وعلى نطاق المنظومة.
- ٥ - وتدرك المنظمات أن التوصيات موجهة إلى مختلف المحاور في منظومة الأمم المتحدة، وهي جميعاً، عندما تعمل على نحو متضافر، تعزز فعالية الأهداف التي تجسدها الخطة واستدامتها.
- ٦ - وترحب المؤسسات بالاعتراف بما لدى الكيانات الأصغر حجماً من احتياجات خاصة ومن قدرات ذات صلة، وتؤكد من جديد أهمية أخذ هذه الخصائص الفردية في الاعتبار عند إجراء التقييمات.
- ٧ - وتعرب هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) عن تقديرها لما انتهى إليه الاستعراض، على أساس التعليقات الواردة من الكيانات المشاركة، من تقييم إيجابي لدور التنسيق والتيسير الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والعمل الذي تؤديه في حشد فعالية الشبكات المشتركة بين الوكالات، وتوجهها العام المراعي لاحتياجات العملاء.
- ٨ - وتؤيد المؤسسات جزئياً التوصيات المقترحة.

## ثالثاً - تعليقات على التوصيات المحددة

### التوصية ١

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يجروا بانتظام تقييماً دقيقاً لآليات ضمان الجودة المعمول بها في مؤسساتهم لضمان دقة التصنيفات بحسب المؤشرات في إطار خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وفقاً للمذكرات الفنية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن تكون هذه التصنيفات مدعومة بالأدلة على النحو المناسب.

٩ - ترحب المؤسسات بالتوصية ١. وفي هذا السياق، تعترم هيئة الأمم المتحدة للمرأة وضع توجيهات لتحسين القدرة على ضمان الجودة في سياق الإبلاغ عن النسخة المستكملة من الخطة (٢٠٠)، والتشجيع على إجراء استعراضات الأقران على نحو أكثر انتظاماً على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

١٠ - وتلاحظ المؤسسات أنه سيكون من المهم استعراض النقاط المرجعية وما يتصل بها من مذكرات فنية، وجعلها قابلة للتكيف مع ولاية كل منها، والتأكد من وجود تنسيق مع مكاتب التقييم.

١١ - وتشدد المؤسسات على أهمية تعزيز القدرة الداخلية على تعميم مراعاة المنظور الجنساني ورصد التقدم المحرز، تمثيلاً مع الخطة، فضلاً عن أهمية توافر الموارد اللازمة لدعم آليات ضمان الجودة.

### التوصية ٢

ينبغي لأعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، قبل نهاية عام ٢٠٢٠، أن يكفلوا التنسيق داخل آليات المجلس القائمة لإجراء استعراض شامل للنتائج التي تحققت بعد تنفيذ المرحلة الأولى من خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن يتبحروا منتدياً لإقرار الإطار بصيغته المنقحة في عام ٢٠١٨.

١٢ - تؤيد المؤسسات عموماً روح التوصية ٢، وترحب بمواصلة النقاش بشأن النهج الممكن اتباعها ضمن آليات المجلس القائمة.

١٣ - وفي ضوء التجربة الإيجابية للاستعراض الحالي الذي أجرته وحدة التفتيش المشتركة، تأمل المؤسسات في أن تجري الوحدة استعراضاً مماثلاً في الفترة ما بين عامي ٢٠٢٢ و ٢٠٢٣، بعد مرور فترة خمس سنوات على تنفيذ الخطة الجديدة (٢٠٠) ودورات إنفاذ سجل أداء أفرقة الأمم المتحدة القطرية المتعلق بالمساواة بين الجنسين في إطار الخطة.

### التوصية ٣

اعتباراً من دورة الإبلاغ المقبلة، ينبغي لوكيلة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أن توسع نطاق محتوى التقرير عن خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، الذي من المزمع أن يقدمه الأمين العام للأمم المتحدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأن تبين التقدم الذي تحرزه فرادى الكيانات المبلّغة، وعوامل النجاح والتحديات التي تواجهها الكيانات.

١٤ - تدعم المؤسسات التوصية ٣ جزئياً، وتشير إلى أنه على الرغم من اعتراضها بما حققته من إنجازات ودعمها لمبدأ الشفافية، فإنها ترى أن الخطة تشكل حافزاً، وتعتقد أن الكشف عن الأرقام المفصلة لفردى الكيانات سيقبل من الإحساس بامتلاك زمام التغييرات ومن استدامة تلك التغييرات، مما يقوض في نهاية المطاف التوازن بين المساءلة والحوافز.

١٥ - ويوفر الطابع السري للتقرير المتعلق بالخطة دعماً سياسياً للأفرقة المعنية بالشؤون الجنسانية في مجال تعزيز المعايير التنظيمية الرفيعة المتصلة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. كذلك أشار الكثيرون إلى خطر تضخيم عملية الإبلاغ الذاتي بسبب إلغاء السرية.

#### التوصية ٤

ينبغي للهيئات التشريعية والإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدرس الرسالة السنوية الموجهة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى الإدارة التنفيذية، مع تقديم إشارات إلى الاستراتيجيات والتدابير التي يتوخى الرؤساء التنفيذيون اتخاذها لتحسين الامتثال للمؤشرات الواردة في خطة العمل على نطاق المنظومة وإسهامها المتوقع في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

١٦ - تؤيد المؤسسات التوصية ٤ جزئياً. ففي حين أن منظومة الأمم المتحدة ملتزمة بالشفافية والمساءلة فيما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، تدعم الكيانات الأخذ بالمرونة فيما يتعلق بالشكل الذي تقدم به المعلومات إلى هيئات إدارتها.

١٧ - وتلاحظ المؤسسات أن الرسالة لم تصمم لخدمة المهام المقترحة، وأن تعميمها سيؤدي إلى ازدواجية الأدوات والعمليات، وسيفرض عبئاً إضافياً من حيث الإبلاغ على عاتق الأفرقة المعنية بالشؤون الجنسانية التي عموماً ما تكون صغيرة الحجم، وسيكون له تأثير سلبي على الإحساس بامتلاك زمام الأهداف المؤسسية ووسائل تنفيذها.

١٨ - وتشدد المؤسسات على أن الخطة الجديدة (٢٠٠) يجب أن تتضمن قسماً واضحاً بشأن الخطط العلاجية.

#### التوصية ٥

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، قبل الانتهاء من خطة العمل على نطاق المنظومة ٢٠٠، أن يكفلوا إجراء تقييم مستقل للتقدم الفعلي المحرز صوب تعميم مراعاة المنظور الجنساني من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة داخل مؤسساتهم، باتخاذ خطة العمل معلماً مرجعياً، حسب الاقتضاء.

١٩ - تؤيد المؤسسات التوصية ٥ عموماً. لكنها تشير إلى أن التوصية تتجاوز ما يرد حالياً ضمن مؤشر الأداء ٤ من الخطة ٢٠٠، الذي ينص على أن المراجعة المستقلة يجب أن تركز على قضايا الثقافة التنظيمية، ويقتضي صراحة إجراء تقييم أو تقدير خارجي مستقل.

- ٢٠ - وتقترح بعض المؤسسات أن يكون تنفيذ التوصية ٥ مصحوبا بموارد إضافية محددة لتفادي لتفاهم ضعف أداء المؤشرات المتعلقة بالهيكل وتخصيص الموارد.
- ٢١ - والاستخدام المنتظم لنهج موحد أو منهجية موحدة على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل تقييم التقدم الفعال نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني، تعزيزا للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة داخل أي مؤسسة، يجتمل أن يخدم أغراض الاستعراض على أفضل وجه، مما يفسح المجال أيضا أمام التنسيق بغرض مقارنة النتائج.
- ٢٢ - وتجري بعض المنظمات حاليا تقييمات مستقلة وشاملة لخطط عملها المتعلقة بالمساواة الجنسانية، وتشير إلى أن أي تقييم منفصل آخر سيكون فيه تكرار لهذه الجهود.
- ٢٣ - وبالنظر إلى ضرورة استثمار قدر كبير من وقت الموظفين في إجراء التقييمات والاستعراضات، يبدو من غير المحتمل أن يشارك أي كيان بصورة بناءة في إجراء استعراض شامل على نطاق المنظومة وكذلك تقييم داخلي خلال فترة زمنية قصيرة.